



## ورقة موقف



التصنيفات الخطيرة: محاولة استبدادية من الاحتلال الإسرائيلي لتفكيك المجتمع الفلسطيني، وهجوم صارخ على حقوق الإنسان وسيادة القانون

ورقة موقف بخصوص التصنيفات الخطيرة؛ محاولة استبدادية من الاحتلال الإسرائيلي لتفكيك المجتمع الفلسطيني،  
وهجوم صارخ على حقوق الإنسان وسيادة القانون

1- مقدمة

في التاسع عشر من أكتوبر/تشرين الأول، أعلن ما يسمى بوزير حرب الاحتلال الإسرائيلي "بيني غانتس" تصنيف ستّ منظمات مجتمع مدني فلسطينية بأنها "منظمات إرهابية" بموجب قانون مكافحة الإرهاب الإسرائيلي لعام 2016، مما يجرم هذه المنظمات ويعرضها لخطر الانتقام الوشيك. تشتمل المؤسسات الستّ المستهدفة على كل من: مؤسسة الضمير لرعاية حقوق الأسير وحقوق الإنسان؛ ومؤسسة الحق- القانون من أجل الإنسان؛ ومركز بيسان للبحوث والإنماء؛ والحركة العالمية للدفاع عن الأطفال- فرع فلسطين؛ واتحاد لجان العمل الزراعي واتحاد لجان المرأة الفلسطينية.

قادت هذه المؤسسات على مدار عقود طويلة عمل منظمات المجتمع المدني الفلسطينية وأسهمت بصورة فاعلة في التحسين من وضع حقوق الإنسان وحقوق الأسرى/الأسيرات وحقوق الطفل وتمكين النساء وفي مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية والزراعية والبيئية، سعياً منها لتمثيل الصوت الفلسطيني وإعلانه في فلسطين وفي كل مكان عالمياً. تعمل مؤسسة الضمير على توفير الدعم القانوني والمساعدة للأسرى/الأسيرات السياسيين/ات وفضح انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي التي يرتكبها بحقهم/ن<sup>1</sup>. أما مؤسسة الحق تهتم بحماية حقوق الإنسان وسيادة القانون من خلال توثيق الانتهاكات التي يرتكبها الاحتلال الإسرائيلي والمطالبة بمحاسبة مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية<sup>2</sup>. بينما يبذل مركز بيسان للبحوث والإنماء جهوداً كبيرة للدفاع عن الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والمدنية للفقراء والمستضعفين/ات في المجتمع الفلسطيني<sup>3</sup>. وتعمل الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال-فرع فلسطين- على دعم حقوق الأطفال الفلسطينيين/ات من خلال توفير الخدمات القانونية للفئات الأكثر ضعفاً في المجتمع بالإضافة إلى جهود المناصرة على المستويين المحلي والدولي<sup>4</sup>. ويسعى اتحاد لجان العمل الزراعي إلى توفير التنمية الزراعية من خلال تمكين المزارعين/ات الفلسطينيين/ات في

<sup>1</sup> الموقع الإلكتروني لمؤسسة الضمير: <https://www.addameer.org/ar>

<sup>2</sup> الموقع الإلكتروني لمؤسسة الحق: <https://www.alhaq.org/ar>

<sup>3</sup> الموقع الإلكتروني لمركز بيسان: <https://www.bisan.org/?lang=ar>

<sup>4</sup> الموقع الإلكتروني للحركة العالمية للدفاع عن الأطفال-فلسطين: <https://arabic.dci-palestine.org/>

إطار مجتمعي قائم على الاستدامة<sup>5</sup>. أما فيما يتعلق باتحاد لجان المرأة الفلسطينية؛ فهي منظمة نسوية تعمل على تمكين

النساء الفلسطينيات من أجل بناء مجتمع فلسطيني متطور خالٍ من أي شكل من أشكال التمييز العنصري<sup>6</sup>.

يشكّل هذا التصنيف الإسرائيلي الخطوة التصعيدية الأخيرة في سلسلة هجمات التشويه والعنف الممنهج بحق المدافعين/ات

عن حقوق الإنسان والحقوق الأساسية، التي تشكّل جزءاً من سياسة الاحتلال الإسرائيلي للإبقاء على نظام الفصل

العنصري القائم على التمييز العنصري الممنهج وفرض السيطرة على الشعب الفلسطيني ككل، من خلال إسكات صوت

المدافعين/ات عن حقوق الإنسان. يستهدف هذا التصنيف التعسّفي ست منظمات مجتمع مدني رائدة وعدد من

المدافعين/ات عن حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، إذ يقف هذا التصنيف عائقاً أمام عمل هذه المنظمات في

مجال رصد انتهاكات حقوق الإنسان وتوثيقها وتوفير جهود المناصرة القانونية الساعية لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي ونظامه

الاستعماري الاستيطاني القائم على الفصل العنصري.

## 2- تجريم المدافعين/ات عن حقوق الإنسان الفلسطينيين/ات وقمعهم/ن

يمثل هذا التصنيف محاولة مشؤومة وغير مسبوقة من سلطات الاحتلال الإسرائيلي لإسكات صوت منظمات المجتمع المدني

الفلسطينية وتجريمها، هذه المنظمات التي تتحدى الاحتلال العسكري الإسرائيلي طويل الأمد، ونظامه الاستعماري

الاستيطاني القائم على الفصل العنصري. عملت هذه المنظمات على مدار عقود من الزمن من أجل تعزيز حقوق الشعب

الفلسطيني غير القابلة للتصرف، وتحدي الانتهاكات التي ترتكب بحق الشعب الفلسطيني والناجمة عن الاحتلال الإسرائيلي

طويل الأمد ونظامي الاستعمار والفصل العنصري. كما اكتسبت هذه المنظمات على مدار السنوات الطويلة صيتاً بارزاً بأنها

منظمات مهنية تتسم بالشفافية والمصداقية في المجال.

يعد تصنيف منظمات المجتمع المدني الفلسطينية بأنها "منظمات إرهابية" الخطوة الأحدث في الحملة الواسعة والممتدة التي

تهدف إلى خلق رواية أساسية تربط بين المدافعين/ات عن حقوق الإنسان و"الإرهاب"، سعياً من الاحتلال الإسرائيلي لنزع

الشرعية عن عمل المدافعين/ات عن حقوق الإنسان، وتقويض عملهم/ن والتحكم به وقمعه، في الوقت الذي يعمل فيه

<sup>5</sup> الموقع الإلكتروني لاتحاد لجان العمل الزراعي: <http://uawc-pal.org/>

<sup>6</sup> الموقع الإلكتروني لاتحاد لجان المرأة الفلسطينية: <http://upwc.org.ps/>

الاحتلال على ترسيخ الاستعمار الاستيطاني المستمر للأرض الفلسطينية المحتلة. وفي ظل قيام هذه المنظمات بمحاسبة سلطات الاحتلال الإسرائيلي على الجرائم التي ارتكبتها أمام محكمة الجنايات الدولية: تحاول دولة الاحتلال إسكات صوت هذه المنظمات مرة أخرى، انطلاقاً من شعورها بالتهديد الذي يشكله عمل المنظمات عليها. هذا ويبنى الاحتلال الإسرائيلي هذا التجريم على مجموعة من الادعاءات غير المبررة التي يمكن التأكد من عدم صحتها من خلال اعتماده المتعمد على عبارات مهمة وغامضة تتعلق "بمكافحة الإرهاب".

### 3- التطورات الأخيرة لحملة التشهير المكثفة التي تهدف إلى تشويه سمعة منظمات حقوق الإنسان وإحباط عملها

تمثل التصنيفات الجهود الأخيرة لحملة التشويه المنظمة والممنهجة والمضللة التي تستهدف منظمات حقوق الإنسان والمدافعين/ات عن حقوق الإنسان في فلسطين. اشتملت هذه الحملة على محاولات تشويه السمعة واستهداف التمويل والتحرير على الكراهية العنصرية وخطاب الكراهية والعنف والتهديد بالقتل، ساعية بهذه الحملة الواسعة لخلق بيئة قسرية، وتضييق المساحة على هذه المنظمات ليصبح عملها مستحيلاً. كان لهذه الحملة أثرٌ كبير على قدرة المدافعين/ات عن حقوق الإنسان على العمل، بالإضافة إلى تأثيرها على قدرة منظمات المجتمع المدني الفلسطينية في الحصول على التمويل. تجلّت أحدث حملات التشهير الفظيعة ضد منظمات المجتمع المدني الفلسطينية في أحدث التقارير التي نشرتها ما تسمى بوزارة الشؤون الاستراتيجية الإسرائيلية في عامي 2018 و 2019، وهي: تقرير "أثر المال 1" الذي نشر في مايو/أيار 2018، وتقرير "أثر المال 2" الذي نشر في يناير/كانون الثاني 2019، وتقرير "إرهابيون بالياقات البيضاء" الذي نشر في يناير/كانون الثاني 2019. لما تحتويه هذه التقارير على عدد من الهجمات المشوّهة بحق منظمات حقوق الإنسان، كان أبرزها دعوة الاتحاد الأوروبي والدول الأوروبية لإيقاف دعمهم المالي المباشر وغير المباشر والتمويل الذي تقدّمه لمنظمات حقوق الإنسان الدولية والفلسطينية التي على حد قولها: "لها صلات مع الإرهاب وتروج لمقاطعة إسرائيل".

كما تعرض المدافعون/ات عن حقوق الإنسان في فلسطين للاستهداف في حملة التشهير هذه وحملات التحريض على العنف التي شنتها عليهم/ن وزارة الشؤون الاستراتيجية الإسرائيلية في الفضاء الإلكتروني على منصة الفيسبوك وغيرها من المنصات الاجتماعية. كما مارست سلطات الاحتلال الإسرائيلي بنفسها حملات التحريض على العنف، التي شملت دعوة وزير الاستخبارات الإسرائيلي "يسرائيل كاتس" في مارس/آذار 2016 للمشاركة في "الإقصاءات المدنية المستهدفة" لقادة منظمات

المجتمع المدني الفلسطينية بمساعدة الاستخبارات الإسرائيلية، "باستخدام لغة تعمّدت استثارة المصطلح العبري المتمثل ب"الاعتيالات المستهدفة".

ولا بد من الغشارة في السياق ذاته أن حدة حملات التشهير قد تصاعدت بشكل كبير منذ عام 2015، عندما فتح المدعي العام لمحكمة الجنايات الدولية دراسةً أولية بخصوص الوضع في فلسطين، ومنذ ذلك الوقت، فقد احتدّت وتيرة الهجمات وحملات المضايقات بما فيها التهديد بالقتل التي استهدفت عدد من موظفي/ات منظمات المجتمع المدني التي تعمل مع آليات العدالة الدولية من أجل محاسبة مرتكبي الجرائم الإسرائيليين لانتهاكهم القانون الدولي بشتى الطرق.

#### 4- محاسبة مرتكبي الجرائم الدولية

ترقى تصنيفات الاحتلال الإسرائيلي إلى اعتداء مستهدف على هذه المنظمات التي ينصب نشاطها على آليات العدالة الدولية من أجل محاسبة مرتكبي الجرائم الإسرائيليين لانتهاكهم القانون الدولي بشتى الطرق، لا سيما في محكمة الجنايات الدولية. فعلى سبيل المثال، انخرطت مؤسسة الحق بصورة دائمة وعلى نحو بنّاء مع مكتب المدعي العام لمحكمة الجنايات الدولية. ففي عام 2017، قدّم السيد شعوان جبارين، المدير العام لمؤسسة الحق، إلى جانب المحامية ندى كسوانسون، رسالة تتألف من 700 صفحة، عرضاً فيها "أسساً ملحّة ومنطقية للمدعي العام لفتح تحقيق في الجرائم المدعى ارتكابها بحق الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية المحتلة بما فيها القدس الشرقية". وفي عام 2018، قدّمت مؤسسة الحق ومركز الميزان والمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ملفاً مكوناً من 500 صفحة حول الجرائم المدعى ارتكابها من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي، لا سيما ذوي المناصب العليا، ومن يعملون أو يتصل عملهم/ن بشركات تستخرج الموارد الطبيعية الفلسطينية وتعمل على تدميرها، إذ قدّمت هذه المنظمات عدداً من الأسس المنطقية التي تثبت أن الإسرائيليين والجهات الفاعلة الخاصة قد ارتكبوا جرائم حرب تتمثل بالتدمير الشامل للممتلكات والاستيلاء عليها ونهبها. أما في عام 2020، فقد أرسلت مؤسسة الحق والمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ومركز الميزان ومؤسسة الضمير ملاحظاتها المشتركة مع أصدقاء المحكمة إلى الدائرة التمهيديّة لمحكمة الجنايات الدولية، التي أكدت فيها المنظمات مرةً أخرى على أنّ "هناك حاجة ملحّة وعاجلة لفتح تحقيق رسمي فيما يتعلق بالوضع في فلسطين". كما تستمر مؤسسة الحق في الانخراط بالعمل مع مكتب المدعي العام لمحكمة الجنايات الدولية بصورة دائمة وعلى نحو بنّاء بخصوص التحقيق في الوضع في فلسطين.

من الجدير بالذكر أن مكتب المدعي العام في تقريره حول أنشطة التحقيق الأولية لعام 2016، كان قد أشار إلى أنه: "تعرض موظفو/ات بعض المنظمات التي جمعت المعلومات ذات العلاقة وقدمتها للتحقيق الأولي في مكتب المدعي العام، مثل مؤسسة الحق ومركز الميزان لحقوق الإنسان، للتهديد وغيرها من أعمال التخويف والتدخل الواضحة". وأضاف المكتب إلى أنه تم التعامل مع هذه الإشكالية "بجدية كبيرة". كما أفاد التقرير أن مكتب المدعي العام "كان قد تواصل مع المنظمات والأشخاص المتضررين، كما نسّق مع السلطات الهولندية باعتبارها الدولة المضيفة للمحكمة، لضمان اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لمعالجة هذه الإشكالية". إن هذا الاعتداء المتواصل والمقصود بحق المجتمع المدني الفلسطيني ومنظمات حقوق الإنسان - الذي يعتبر تدخلاً في عملها في مجال المحاسبة- يحول دون حصول محكمة الجنايات الدولية على المعلومات والتوثيق المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان من قبل الاحتلال الإسرائيلي، لا سيما الانتهاكات التي ترقى لجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.

#### 5- الاعتقال والاحتجاز التعسفيّان: إجراءات عقابية بحق المدافعين/ات عن حقوق الإنسان في معركتهم/ن لفضح

##### نظام الفصل العنصري الإسرائيلي

عمل الشعب الفلسطيني، بما فيه المدافعين/ات عن حقوق الإنسان، على مدار عقود من الزمن لمواجهة الاحتلال الإسرائيلي ونظام الاستعمار الاستيطاني، سعياً منهم للحصول على الاعتراف بحقوقهم/ن غير القابلة للتصرف، بما فيها الحق في تقرير المصير وحق عودة اللاجئين/ات الفلسطينيين/ات أينما كان أماكن تواجدهم/ن. وعلى مدار السنوات، فقد نمت حقيقة أن الاحتلال الإسرائيلي قد أنشأ نظام فصل عنصري ورسّخه ضدّ الشعب الفلسطيني ككل، بما فيه الفلسطينيين/ات القاطنين/ات في الأرض الفلسطينية المحتلة. إذ يلجأ الاحتلال الإسرائيلي لممارسات مختلفة كالاقتال التعسفي والتعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة بحق الفلسطينيين/ات، بمن فيهم المدافعين/ات عن حقوق الإنسان الذين/اللواتي يقفون/يقفن في وجه السياسات الإسرائيلية التي تهدف إلى فرض السيطرة عليهم/ن وقمعهم/ن.

يعمل المدافعون/ات عن حقوق الإنسان في سياق فضح تهريب الاحتلال الإسرائيلي من مسؤولياته بصفته السلطة القائمة بالاحتلال، وكشف الانتهاكات المستمرة لقانون حقوق الإنسان الدولي والقانون الإنساني الدولي في الأرض الفلسطينية المحتلة. وعليه ينبغي فهم هذه التصنيفات والاعتراف بها في إطار سياسة إسرائيل الممنهجة المتمثلة في إسكات المعارضة

للحفاظ على نظام الفصل العنصري الخاص بها الذي تفرضه على الشعب الفلسطيني ككل. ومن الجدير بالذكر أن المادة (و/2) من الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها تعتبر أن "اضطهاد المنظمات والأشخاص، بحرمانهم من الحقوق والحريات الأساسية، لمعارضتهم للفصل العنصري" جريمة فصل عنصري. كما تضمنت المادة (13) من الإعلان بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان أنه يحق لكل شخص التماس وتلقي واستخدام موارد يكون الغرض منها تعزيز وحماية حقوق الإنسان بالوسائل السلمية. أما المادة (9) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة (1/9) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المنضمة إليه دولة إسرائيل، فقد أقرتا بحق كل الأشخاص في عدم التعرض للاعتقال التعسفي.

وخلال السنوات الأخيرة، تعرّض المدافعون/ات عن حقوق الإنسان والطواقم الطبية للاستهداف بصورة كبيرة، ومن أمثلة ذلك اعتقال السيدة شذى عودة أبو فنونة والسيد فريد الأطرش وإلغاء الإقامة الدائمة للسيد صلاح حموري، مما يدلّ على محاولات إسرائيل الدائمة لمنعهم/ن من رصد الانتهاكات وتوثيقها وفضحها. وفي الوقت نفسه، فإن العقوبات القاسية المنصوص عليها في قانون مكافحة الإرهاب الإسرائيلي لعام 2016، التي تمتدّ من 25 سنة سجن في حال رئاسة أو توجيه منظمة مصنّفة على أنها "منظمة إرهابية" فقط، و15 سنة سجن في حال إدراتها، وخمس سنوات في حال العمل في منظمة مصنّفة "بالإرهاب"، هذا وقد تعرّض المدافعون/ات عن حقوق الإنسان في فلسطين للاعتقال تعسفياً وإساءة معاملتهم/ن إجرائياً لمجرد عملهم/ن في مجال حقوق الإنسان.

6- خاتمة: دليل مقلق على ترسيخ نظام الاستعمار الاستيطاني والفصل العنصري بحق فلسطين والشعب

## الفلسطيني

يمكن تحليل التصنيف الإسرائيلي التعسفي للمنظمات الفلسطينية على أنها "منظمات إرهابية" بموجب قانونها الداخلي بأنه محاولة أخرى لتشويه صيتها ونزع شرعيتها وتقويض عملها في مجال تعزيز العدالة والمساءلة، كما تندرج في إطار حظر الأفعال غير الإنسانية كما جاء في المادة (و/2) من الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها أن: "اضطهاد المنظمات والأشخاص، بحرمانهم من الحقوق والحريات الأساسية، لمعارضتهم للفصل العنصري". وبالتالي يمكن

القول إن سعي دولة الاحتلال لإحباط المقاومة والمعارضة لقوانينها وسياساتها وممارساتها التمييزية يشكل دعامة أساسية للحفاظ على نظام سيطرتها الاستعمارية وقمعها المنهجي بحق الشعب الفلسطيني وأراضيه.

إن إسكات صوت المجتمع المدني الفلسطيني وأولئك الذين يدافعون عن حقوق الإنسان ومن يعملون على توفير الرعاية الصحية في مثل هذه الأوقات الحرجة في الأرض الفلسطينية المحتلة، يمنح الاحتلال قدرة الحفاظ على نظام القمع والاحتلال العسكري الذي طال أمده، وترسيخ نظام الفصل العنصري الممنهج، في الوقت الذي تشهد فيه الأرض الفلسطينية توسعاً سريعاً في استعمار أراضها وضمها، وإنكار حقوق شعبيها الأساسية غير القابلة للتصرف.

وعلى الرغم مما سبق، فقد تلقى المجتمع المدني الفلسطيني دعماً هائلاً على مستوى الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة والأمم المتحدة، فضلاً عن الأفراد ومجموعات المجتمع المدني الدولي، بما في ذلك منظمات وشبكات حقوق الإنسان والخبراء القانونيون والباحثين في المجال.

على صعيد الاتحاد الأوروبي، فقد وصف مانو بينيدا، رئيس وفد العلاقات مع فلسطين في البرلمان الأوروبي، هذا التصنيف الإسرائيلي قائلاً: "إنه يعتبر الخطوة الأخيرة في حملة نزع الشرعية عن منظمات حقوق الإنسان والمجتمع المدني الفلسطينية". بينما عبّر تحالف الاشتراكيين والاتحاديين في البرلمان الأوروبي عن هذا التصنيف بوصفه أنه "تصنيف غير مقبول". كما أقرّ مسؤولون/ات أوروبيون/ات أن هذا القرار يمكن أن يكون محاولة للضغط على اتخاذ القرارات من قبل المانحين من الاتحاد الأوروبي، قائلين/ات إنه: "لم يتم إثبات أي من الادعاءات السابقة بخصوص إساءة استخدام التمويل الذي يقدمه الاتحاد الأوروبي لبعض منظمات المجتمع المدني الفلسطينية الشريكة". وفي سياق متصل، فقد غرّد أيمن جيلمور، الممثل الخاص للاتحاد الأوروبي لحقوق الإنسان، على حسابه في منصة "تويتر" قائلاً: "سيستمر الاتحاد الأوروبي في وقوفه إلى جانب القانون الدولي ودعمه لمنظمات المجتمع المدني".

كما عبّر عدد من دول الاتحاد الأوروبي عن دعمهم للمنظمات الفلسطينية الستة؛ بدءاً من بير أولسون فريده، وزير الدولة السويدي للتعاون الإنمائي الدولي، الذي أعرب عن قلق الحكومة السويدية "بخصوص تقلص المساحة سريع الوتيرة لمنظمات المجتمع المدني الفلسطينية". كما قال سيمون كوفيني، رئيس الخارجية الإيرلندي، "تلعب منظمات المجتمع المدني

والمدافعون/ات عن حقوق الإنسان دوراً مهماً في تعزيز القانون الدولي والسلام والقيم الديمقراطية وقيم حقوق الإنسان، كما ستستمر دولة إيرلندا في دعم هذه الجهود على مستوى الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة".

أما على مستوى الأمم المتحدة، وفي بيان صادر بتاريخ 25 أكتوبر/تشرين الأول 2021، فقد أدان المختصون/ات في الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة "تصنيف إسرائيل للمدافعين/ات عن حقوق الإنسان على أنهم/ن منظمات إرهابية"، داعين/داعيات المجتمع المدني لاستخدام "كل أدواته السياسية والدبلوماسية الممكنة لحث إسرائيل على مراجعة هذا القرار وإلغائه". كما أضافت ماري لولور، مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بحالة المدافعين/ات عن حقوق الإنسان أن: "المدافعين/ات عن حقوق الإنسان ليسوا/لسن إرهابيين/إرهابيات، ولا يجب وصمهم/ن بهذا التصنيف أبداً". وقال كليمنت فول، مقرر الأمم المتحدة الخاص بحرية تكوين الجمعيات، إن "الدفاع عن حقوق الإنسان والمطالبة بالمحاسبة والوقوف في وجه الاعتقال التعسفي، تعد جميعها أعمالاً مشروعة ويجب احترامها".

كما أعربت لين هاستنغن، منسقة الأمم المتحدة المقيمة ومنسقة الشؤون الإنسانية، عن قلقها بخصوص هذا التصنيف قائلة: "تضاف هذه التصنيفات لحملة الضغوطات المتصاعدة بحق منظمات المجتمع المدني في الأرض الفلسطينية المحتلة، كما يمكن أن تؤدي إلى تقويض عمل هذه المنظمات في مجالي التنمية الإنسانية وحقوق الإنسان بصورة جديّة". وعبرت لجنة الأمم المتحدة لممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف عن "قلقها البالغ بخصوص هذا القرار الإسرائيلي" وشددت على أن "عمل هذه المنظمات يعتبر ضرورياً لتحسين وضع حقوق الإنسان واحترام القانون الدولي، كما يعتبر جزءاً من جهودنا الجماعية للوصول إلى حل عادل للقضية الفلسطينية".

وفي هذا الإطار، ترخّب المنظمات الست بحفاوة بمثل بيانات ومواقف الدعم هذه التي تتلاءم مع التزام هذه الجهات بضمان سيادة حكم القانون الدولي وحقوق الإنسان والعدالة في فلسطين. إلا أنه وبالنظر إلى خطورة هذه التصنيفات والأثر المتوقع الكبير لهذا القرار في تفكيك منظمات المجتمع المدني في ظل السيطرة الإسرائيلية؛ فإن بيانات الدعم غير كافية، وهناك حاجة ملحة لاتخاذ مزيد من التدابير الاستباقية، لا سيما عندما يتعلق الأمر بالتداعيات المالية لهذا القرار والمتربة على منظمات حقوق الإنسان والمجتمع المدني الفلسطينية.

في ضوء كل ما سبق، توصي منظمات المجتمع المدني الفلسطينية الست المجتمع الدولي والدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمجتمع المدني بما يلي:

- 1- حثّ دولة الاحتلال الإسرائيلي على إلغاء هذه التصنيفات على وجه الاستعجال بوصفها أعمالاً تنتهك حرية الرأي والتعبير وحرية تكوين الجمعيات، وهي بمثابة أعمال فصل عنصري يمكن مقاضاتها بموجب المادة (2/7/ح) من نظام روما الأساسي؛
- 2- إرسال بلاغ رسمي للبنوك والمؤسسات المالية لإشعارها بالتغاضي عن هذا التصنيف الإسرائيلي واعتباره غير قابل للتطبيق؛
- 3- التواصل مباشرة مع الاتحاد الأوروبي والدول الثالثة والتوصية بإلغاء أي بنود متعلقة بـ "الإرهاب" باعتبارها شروطاً داخلية توضع على عاتق المانحين في حال تمويل منظمات المجتمع المدني في الأرض الفلسطينية المحتلة؛
- 4- دعوة المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، السيدة فيونوالا ني أوليان، إلى دراسة مدى توافق قانون مكافحة الإرهاب الإسرائيلي لعام 2016 مع القانون الدولي لحقوق الإنسان؛
- 5- شجب تطبيق قانون مكافحة الإرهاب لعام 2016 على منظمات المجتمع المدني في الأرض الفلسطينية المحتلة؛ باعتبارها يتجاوز نطاق تطبيقه الإسرائيلي الداخلي ليطبّق في الأراضي الفلسطينية المحتلة؛
- 6- دعوة إسرائيل إلى إلغاء قانون مكافحة الإرهاب لعام 2016، الذي تم استغلاله لمأسسة اضطهاد المدافعين/ات عن حقوق الإنسان وترسيخ هيمنة الاحتلال الاستعمارية على الشعب الفلسطيني وأراضيه؛
- 7- الضغط على دولة الاحتلال الإسرائيلي للتوقف فوراً عن سياساتها وممارساتها المنهجية والمستمرة الرامية إلى تخويف وإسكات المجتمع المدني الفلسطيني والمدافعين/ات عن حقوق الإنسان، مما يشكّل انتهاكاً لحقهم/ن في حرية التعبير من خلال الاحتجاز التعسفي والتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، وخطاب الكراهية والتحرّيش علماً، وإلغاء الإقامة، والترحيل، وغير ذلك من أشكال التدابير القسرية أو العقابية.

